

## نحو خاص

**مرسوم رقم 2.13.348 صادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013)**  
**بالمواافق على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة**  
**مركز الجماعة القروية بباب بودر بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك**  
**منفعة عامة.**

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه  
**الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412**  
**(17 يونيو 1992) :**

وطى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414  
**(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :**

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه  
**الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من ربى 1423 (3 أكتوبر 2002)،**  
**كما وقع تغييره وتنقيمه :**

وعلى المرسوم رقم 2.12.32 الصادر في 14 من ربى الآخر 1433  
**(7 مارس 2012) المتعلق باختصاصات وزير السكنى والتعمير وسياسة**  
**المدينة :**

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد  
**بتاريخ 14 ديسمبر 2011 :**

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر من 26 يوليو إلى 24 أغسطس 2012 :  
 وعلى مداولات المجلس القروي بباب بودر المجتمع خلال دورته العادية  
**المنعقدة بتاريخ 23 أكتوبر 2012 :**

و باقتراح من وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 102/12 AUT و النظم المتعلق به  
 الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية بباب بودر بإقليم تازة وبالإعلان  
 أن في ذلك منفعة عامة.

### المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية بباب بودر تنفيذ ما جاء في هذا  
 المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقد بالعطف :

وزير السكنى والتعمير

وسياسة المدينة.

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.